المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
وكالة الجامعة للشؤون التعليمية
الإدارة العامة للمعاهد والدور
إدارة التوجيه والمناهج

دراسات في الكتب الستة

مختـارات مـن سنن ابن ماجه

الصـف الثالث الثانوي

مقرر الفصل الدراسي الأول

اسـم الطالـب: .....

الجهة التعليمية: .....

فصـل: ( )

١٤٣٨/١٤٣٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

موقع الجامعة الإسلامية على شبكة المعلومات

www.iu.edu.sa

في هذا الكتاب مادة علميَّة ومعلومات مهمة فاستفد منه في حياتك وحافظ عليه ، واجعل نظافته تشهد على حسن سلوكك.

إعداد وتنسيق وإخراج دار الحديث المدنية

مقدمة

أولاً: اسم المقرر: دراسات في الكتب الستة.

ثانياً: عدد الحصص في الأسبوع: حصة واحدة.

ثالثاً: طريقة الاختبار: تقويم مستمر، وتوزع الدرجات من مئة درجة في العام الدراسي كالتالي:

الفصل الدراسي الأول

المهارة	بيانها	توزيع الدرجات
ترجمة موجزة للمؤلف	**ترجمة موجزة للمؤلف، وتشتمل على:** ١- اسمه. ٢- كنيته. ٣- مكانته العلمية. ٤- ولادته. ٥- وفاته.	٥
تعريف موجز بالكتاب	**تعريف موجز بالكتاب، ويشتمل على:** ١- اسم الكتاب. ٢- مرتبته بين الكتب الستة. ٣- موضوعه. ٤- أهم شروحه. ٥- عدد الأحاديث.	٥
جودة القراءة	**جودة القراءة، وتشتمل على:** ١- القراءة السليمة الخالية من الأخطاء. ٢- وضوح الصوت وحسن التوقف. ٣- إخراج الحروف من مخارجها. ٤- أن تكون القراءة معبِّرة.	٢٤
معاني الكلمات	القدرة على شرح الكلمات الواردة في الحديث.	٦
حفظ الأحاديث	استظهار الأحاديث المطالب بحفظها.	١٠
المجموع		٥٠

رابعاً: الأهداف:

١- أن يتعرف الطالب على الكتب الستة، ومؤلفيها.

٢- أن يميز الطالب بين متن الحديث وسنده.

٣- أن يتدرب الطالب على القراءة السليمة لأحاديث رسول الله ﷺ.

٤- أن يعرف الطالب معاني الكلمات الغريبة الواردة في الحديث.

٥- أن يحفظ الطالب عدداً من الأحاديث.

خامساً: الكتاب المقرر:

سنن الإمام ابن ماجه - رحمه الله تعالى -.

سادساً: المفردات، وتشمل على ما يلي:

أ- ترجمة موجزة للمؤلف.

ب- تعريف موجز بالكتاب.

ج- حفظ متن خمسة أحاديث في كل فصل دراسي من الأحاديث المقررة على أن تكون واضحة المعاني، سهلة العبارة، ولا تتجاوز ثلاثة أسطر.

توضيح: يختار المدرس أحاديث الحفظ، مع تشجيع الطلاب على الإكثار من حفظ الأحاديث.

د- الأحاديث المقررة في الفصل الدراسي الأول:

م	الباب	راوي الحديث	رقم الحديث في طبعة جمعية المَكْنَز الإسلامي	ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي
	كتاب السنة			
١	اتباع سنة رسول الله ﷺ	أبي هريرة رضي الله عنه	١	١
٢	تعظيم حديث رسول الله ﷺ	المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه	١٢	١٢
٣	التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ	أثر ابن مسعود رضي الله عنه	٢٤	٢٣
	كتاب الأذان			
٤	بدء الأذان	عبدالله بن زيد رضي الله عنه	٧٥٥	٧٠٦
٥	الترجيع في الأذان	أبي محذورة رضي الله عنه	٧٥٧	٧٠٨
٦	السنة في الأذان	عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه	٧٦٣	٧١٤
٧	فضل الأذان وثواب المؤذنين	أبي سعيد الخدري رضي الله عنه	٧٧٢	٧٢٣
٨	فضل الأذان وثواب المؤذنين	معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه	٧٧٤	٧٢٥
	كتاب إقامة الصلوات			
٩	افتتاح الصلاة	أبي سعيد الخدري رضي الله عنه	٨٥٣	٨٠٤
١٠	القراءة في صلاة الفجر	أبي برزة رضي الله عنه	٨٦٧	٨١٨
١١	القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة	ابن عباس رضي الله عنهما	٨٧٠	٨٢١
١٢	القراءة في الظهر والعصر	أبي هريرة رضي الله عنه	٨٧٦	٨٢٧
١٣	القراءة في صلاة المغرب	جبير بن مطعم رضي الله عنه	٨٨١	٨٣٢
١٤	القراءة في العشاء	جابر بن عبدالله رضي الله عنهما	٨٨٥	٨٣٦
١٥	القراءة خلف الإمام	عبادة بن الصامت رضي الله عنه	٨٨٦	٨٣٧
	كتاب الكفارات			
١٦	من حلف بملة غير الإسلام	بريدة رضي الله عنه	٢١٧٨	٢١٠٠
١٧	من حُلف له بالله فليرض	ابن عمر رضي الله عنهما	٢١٧٩	٢١٠١
١٨	الاستثناء في اليمين	ابن عمر رضي الله عنها	٢١٨٣	٢١٠٥
	كتاب التجارات			
١٩	الحث على المكاسب	المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه	٢٢٢١	٢١٣٨
٢٠	الاقتصاد في طلب المعيشة	جابر بن عبدالله رضي الله عنه	٢٢٢٧	٢١٤٤

م	الباب	راوي الحديث	رقم الحديث في طبعة جمعية المَكْنَز الإسلامي	ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي
٢١	التوقي في التجارة	قيس بن أبي غرزة ﷺ	٢٢٢٨	٢١٤٥
٢٢	الحكرة والجلب	معمر بن عبدالله ﷺ	٢٢٣٧	٢١٥٤
٢٣	ما لا يحل بيعه	جابر بن عبدالله رضي الله عنهما	٢٢٥١	٢١٦٧
٢٤	ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة	أبي سعيد ﷺ	٢٢٥٤	٢١٧٠
٢٥	لا يبيع الرجل على بيع أخيه	أبي هريرة ﷺ	٢٢٥٦	٢١٧٢
٢٦	ما جاء في النهي عن النجش	ابن عمر رضي الله عنهما	٢٢٥٧	٢١٧٣
٢٧	النهي أن يبيع حاضر لباد	ابن عباس رضي الله عنهما	٢٢٦١	٢١٧٧
	كتاب الصدقات			
٢٨	الرجوع في الصدقة	ابن عباس رضي الله عنهما	٢٤٨١	٢٣٩١
٢٩	من تصدق بصدقة ثم ورثها	بريدة ﷺ	٢٤٨٤	٢٣٩٤
٣٠	العارية	أبي أمامة ﷺ	٢٤٨٩	٢٣٩٨
٣١	الوديعة	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٢٤٩٢	٢٤٠١
٣٢	الحوالة	ابن عمر رضي الله عنهما	٢٤٩٦	٢٤٠٤
٣٣	حسن القضاء	أبي هريرة ﷺ	٢٥١٧	٢٤٢٣
	كتاب الرهون			
٣٤	الرهن مركوب ومحلوب	أبي هريرة ﷺ	٢٥٣٤	٢٤٤٠
٣٥	أجر الأجراء	أبي هريرة ﷺ	٢٥٣٦	٢٤٤٢
٣٦	كراء الأرض	ابن عمر رضي الله عنهما	٢٥٤٧	٢٤٥٣
	كتاب الشفعة			
٣٧	الشفعة بالجوار	جابر ﷺ	٢٥٨٩	٢٤٩٤
٣٨	إذا وقعت الحدود فلا شفعة	أبي هريرة ﷺ	٢٥٩٢	٢٤٩٧
	كتاب اللقطة			
٣٩	ضالة الإبل والبقر والغنم	زيد بن خالد ﷺ	٢٦٠٠	٢٥٠٤
٤٠	اللقطة	عياض بن حمار ﷺ	٢٦٠١	٢٥٠٥

سابعاً: آلية تدريس المقرر:

أ) إعطاء ترجمة موجزة عن المؤلف، وتعريف موجز عن الكتاب في بداية العام الدراسي.

توضيح: ترجمة المؤلف والتعريف بالكتاب موجودان بالمذكرة.

ب) ثم يَتَّبِع المدرس الطريقة التالية في تدريس الأحاديث المقررة:

١- إعطاء فكرة عامة عن الكتاب والباب.

٢- قراءة المدرس للحديث قراءةً صحيحة خالية من اللحن، ومعبِّرة للمعاني الواردة في الحديث، مع رفع الصوت ومراعاة الوقف والابتداء.

توضيح: يبدأ الدرس بـ«بسم الله» و«الحمد لله» و«الصلاة على رسول الله ﷺ»، ثم يبدأ القارئ في أول كل حديث بقول: «قال أبو عبد الله: حدثنا ...»، وقبل كل عبارة «حدثنا» أو«أخبرنا» أو «أنبأنا» يقول: «قال» مع أنها غير مكتوبة.

٣- توضيح المدرس لمعاني الكلمات الغريبة في الحديث.

توضيح: يستعان بكتاب «حاشية السندي» و«تعليقات السيوطي»، أو«إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه» لمحمد علي جانباز، في معرفة معاني الكلمات الغريبة.

٤- قراءة كل طالب للحديث قراءة صحيحة.

٥- تقويم كل طالب في النقاط المذكورة في طريقة الاختبار مرتين على الأقل في كل فصل دراسي حسب لائحة تقويم الطالب.

منهج العمل في المذكرة

١- تم اختيار مجموعة من الأحاديث التي ترتقي بعلم الطالب عموماً وبسلوكه بصفة خاصة، مع مراعاة أن يطلع الطالب على أكبر قدر ممكن من الأبواب والأحاديث التي تتناسب مع مرحلته العمرية.

٢- روعي أن تكون هذه الأحاديث مخرَّجة في «صحيح سنن ابن ماجه» للشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله.

٣- تم تنزيل أحاديث هذه المذكرة من موقع «ملتقى أهل الحديث» في الشبكة المعلوماتية.

٤- تمت مطابقة الأحاديث المقررة في هذه المذكرة على طبعة جمعية المكنز الإسلامي، عام ١٤٢١هـ، والمطبوع بألمانيا، وطبعة محمد فؤاد عبدالباقي، والمطبوعة في دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي الحلبي وشركاه، عام ١٣٧٢هـ، بالقاهرة.

٥- **الأرقام في المذكرة:**

أ- رقم الكتاب والباب والحديث حسب طبعة جمعية المكنز الإسلامي.

ب- رقم آخر للحديث حسب طبعة محمد فؤاد عبدالباقي؛ لشهرتها.

ج- رقم تسلسل الحديث في المذكرة. وقد تم عمل نموذج توضيحي للأرقام (انظر أسفل الصفحة).

نموذج توضيحي للأرقام

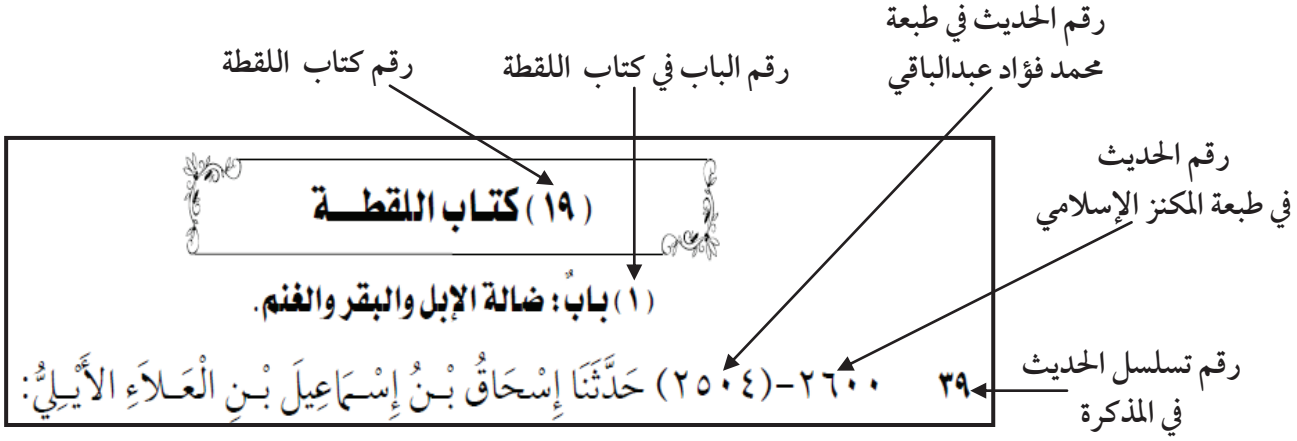

١٩٠٧٧

«رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»
(٢ / سورة البقرة / الآية ١٢٩)

هذه النسخة على مكتبة الملك فهد الوطنية
بالمدينة المنورة

سنن ابن ماجه

للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني
٢٠٧ - ٢٧٥هـ

٩١٣,٤٨
م ١ س

الجزء الأول

حقق نصوصه، ورقم كتبه،
وأبوابه، وأحاديثه، وعلق عليه
محمد فؤاد عبدالباقي
[١٣٧٢ - ١٤٠٢هـ / ١٩٥٢ - ١٩٨٢م]

دار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

المكتبة
١٩٠٧٧

٢٦٩١٦

٩١٣,٤٨
م ١ س

سنن ابن ماجه

جمع جواهر الأحاديث وكتب زوائده
وكتب الصحيح والزوائد والمتابعات

جمعية المكنز الإسلامي ١٤٢١هـ

© THESAURUS ISLAMICUS FOUNDATION - 2000
Aeulestrasse 74, Postfach 86, FL 9490 Vaduz, Liechtenstein

المقر الفرعي: ٣١ طريق مصر حلوان الزراعي - المعادي - القاهرة - مصر

جميع الحقوق محفوظة
لا يجوز إنتاج أي جزء من هذا العمل على أي شكل من الأشكال
دون الحصول على تصريح كتابي من أصحاب الحقوق

المكتبة
٢٦٩١٦

بـــدايـــة
مقرر الفصل الدراسي الأول

تعريف موجز بالمؤلف وكتابه

أولاً: المؤلف

١- **اسمه:** محمد بن يزيد بن عبدالله بن ماجه الربعي القزويني.

٢- **كنيته:** أبو عبدالله.

٣- **مكانته العلمية:** الحافظ الكبير، الحجة المفسر.

٤- **ولادته:** ولد سنة (٢٠٩هـ) في «قَزْوِيْن».

٥- **وفاته:** توفي سنة (٢٧٣هـ) عن أربعٍ وستين سنة.

ثانياً: الكتاب

١- **اسم الكتاب:** سنن ابن ماجه.

٢- **مرتبته بين الكتب الستة:** آخر الكتب الستة باتفاق العلماء. وأول من ألحقه بالكتب الخمسة أبو الفضل محمد بن طاهر، ورتبه ابن ماجه على الأبواب مشتملاً على السنن والأحكام.

٣- **موضوعه:** الحديث الصحيح، والحسن، والضعيف، وفيه موضوع، ولكنه قليل.

٤- **أهم شروحه:** إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه، لمحمد علي جانباز.

٥- **عدد أحاديثه:** (٤٤٨٥)[١] حديثاً، أو(٤٣٤١)[٢] حديثاً.

(١) حسب ترقيم طبعة جمعية المكنز الإسلامي.

(٢) حسب ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي.

(١) كتاب السنَّة

(١) بابٌ: اتباع سنة رسول الله ﷺ.

(١) ١-(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا».

(٢) بابٌ: تعظيم حديث رسول الله ﷺ، والتغليظ على من عارضه.

(٢) ١٢-(١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ جَابِرٍ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ الله عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلاَ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ الله».

(٣) بابٌ: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ.

(٣) ٢٤- (٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ الْبَطِينُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ عَشِيَةَ خَمِيسٍ إِلاَّ أَتَيْتُهُ فِيهِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِشَيءٍ قَطُّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ عَشِيةٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ. قَالَ، فَنَكَسَ. قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَهُوَ قَائِمٌ مُحَلَّلَةً أَزْرَارُ قَمِيصِهِ، قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ. قَالَ: أَوْ دُونَ ذَلِكَ، أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، أَوْ شَبِيهاً بِذَلِكَ[1].

آخر كتاب السنة

(١) الحديث: يصف فيه عمرو بن ميمون حال عبدالله بن مسعود ﷺ حينما أراد أن يُحَدِّثَ عن النبي ﷺ، والله أعلم.

(٤) كتاب الأذان والسنة فيها

(١) بابٌ: بدء الأذان.

(٤) ٧٥٥-(٧٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ المَدَنِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالله بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ هَمَّ بِالْبُوقِ، وَأَمَرَ بِالنَّاقُوسِ فَنُحِتَ، فَأُرِيَ عَبْدُالله بْنُ زَيْدٍ فِي المَنَامِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضرانِ يَحْمِلُ نَاقُوساً فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَالله! تَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: أُنَادِي بِهِ إِلَى الصَّلاَةِ. قَالَ: أَفَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ تَقُولُ: **الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله.** قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُالله بْنُ زَيْدٍ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ الله ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا رَأَى، قَالَ يَا رَسُولَ الله! رَأَيْتُ رَجُلاً عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضرانِ يَحْمِلُ نَاقُوساً، فَقَصَّ عَلَيْهِ الْخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ رَأَى رُؤْيَا، فَاخْرُجْ مَعَ بِلاَلٍ إِلَى المَسْجِدِ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ، وَلْيُنَادِ بِلاَلٌ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ»**،

قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ بِلاَلٍ إِلَى المسْجِدِ فَجَعَلْتُ أُلْقِيهَا عَلَيْهِ وَهُوَ يُنَادِي بِهَا، قَالَ فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالصَّوْتِ فَخَرَجَ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله! وَالله لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَكَمِيُّ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ زَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ قَالَ فِي ذَلِكَ:

أَحْمَدُ الله ذَا الْجَلاَلِ وَذَا الإِكْرَامِ ... حَمْداً عَلَى الأَذَانِ كَثِيراً
إِذْ أَتَانِي بِهِ الْبَشِيرُ مِنَ الله ... فَأَكْرِمْ بِهِ لَدَيَّ بَشِيراً
فِي لَيَالٍ وَالَى بِهِنَّ ثَلاَثٍ ... كُلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْقِيراً

(٢) بابٌ: الترجيع في الأذان.

(٥) ٧٥٧-(٧٠٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِالملِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ مُحَيْرِيزٍ - وَكَانَ يَتِيماً فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مِعْيَرٍ حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ -، فَقُلْتُ لأَبِي مَحْذُورَةَ: أَيْ عَمِّ إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ وَإِنِّي أُسْأَلُ عَنْ تَأْذِينِكَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ: خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ الله ﷺ بِالصَّلاَةِ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَسَمِعْنَا صَوْتَ المؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُتَنَكِّبُونَ، فَصرخْنَا نَحْكِيهِ، نَهْزَأُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ الله ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا قَوْماً فَأَقْعَدُونَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**أَيُّكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَعَ؟**»، فَأَشَارَ إِلَيَّ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، وَصَدَقُوا،

فَأَرْسَلَ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي، وَقَالَ لِي: «**قُمْ فَأَذِّنْ**»، فَقُمْتُ وَلاَ شَيءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ وَلاَ مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ الله التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ، فَقَالَ: «**قُلْ: الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله**»، ثُمَّ قَالَ لِي: «**[ارْجِعْ فَمُدَّ][1] مِنْ صَوْتِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله**».

ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صرةً فِيهَا شَيءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَّهَا عَلَى وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ سرةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**بَارَكَ الله لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ**».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَمَرْتَنِي بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، قَدْ أَمَرْتُكَ**».

فَذَهَبَ كُلُّ شَيءٍ كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ، عَامِلِ رَسُولِ الله ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَذَّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلاَةِ عَلَى أَمْرِ رَسُولِ الله ﷺ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ، عَلَى مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ الله بْنُ مُحَيْرِيزٍ.

(١) في طبعة دار السلام: «ارفع من صوتك».

(٣) بابٌ: السنة في الأذان.

(٦) ٧٦٣-(٧١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: كَانَ آخِرُ مَا عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لاَ أَتَّخِذَ مُؤَذِّناً يَأْخُذُ عَلَى الأَذَانِ أَجْراً.

(٥) بابٌ: فضل الأذان وثواب المؤذنين.

(٧) ٧٧٢-(٧٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ - قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا كُنْتَ فِي الْبَوَادِي فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَسْمَعُهُ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَجَرٌ وَلاَ حَجَرٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ**».

(٨) ٧٧٤-(٧٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**المؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

آخر كتاب الأذان والسنة فيها

(٦) كتاب إقامة الصلاة[1] والسنة فيها

(١) بابٌ: افتتاح الصلاة.

(٩) ٨٥٣-(٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيُّ، عَنْ أَبِي المتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ صَلاَتَهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللهمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ».

(٥) بابٌ: القراءة في صلاة الفجر.

(١٠) ٨٦٧-(٨١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّام، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سُوَيْدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَهُ أَبُو الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

(٦) بابٌ: القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة.

(١١) ٨٧٠-(٨٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السجدة][2]، وَ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾.

(١) في طبعة دار السلام «الصلوات».

(٢) في طبعة محمد فؤاد عبدالباقي وطبعة دار السلام زيادة لفظ «السجدة».

(٧) بابٌ: القراءة في الظهر والعصر.

(١٢) ٨٧٦-(٨٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَشْبَهَ صَلاَةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فُلاَنٍ. قَالَ: وَكَانَ يُطِيلُ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَيُخَفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ.

(٩) بابٌ: القراءة في صلاة المغرب.

(١٣) ٨٨١-(٨٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المغْرِبِ بِالطُّورِ.

قَالَ جُبَيْرٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَلَمَّا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ كَادَ قَلْبِي يَطِيرُ.

(١٠) بابٌ: القراءة في صلاة العشاء.

(١٤) ٨٨٥-(٨٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ بـ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، وَ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾».

(١١) بابٌ: القراءة خلف الإمام.

(١٥) ٨٨٦-(٨٣٧) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ».

آخر كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها

(١٢) كتاب الكفارات

(٣) بابٌ: من حلف بملةٍ غير ملةِ الإسلام.

(١٦) ٢١٧٨-(٢١٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الإِسْلاَمِ؛ فَإِنْ كَانَ كَاذِباً فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقاً لَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ الإِسْلاَمُ سَالِماً**».

(٤) بابٌ: من حُلف له بالله فليرض.

(١٧) ٢١٧٩-(٢١٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ: «**لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللهِ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ**».

(٦) بابٌ: الاستثناء في اليمين.

(١٨) ٢١٨٣-(٢١٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ وَاسْتَثْنَى، إِنْ شَاءَ رَجَعَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، غَيْرُ حَانِثٍ**».

آخر كتاب الكفارات

(١٣) كتاب التجارات

(١) بابٌ: الحث على المكاسب.

(١٩) ٢٢٢١-(٢١٣٨) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْباً أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ فَهُوَ صَدَقَةٌ**».

(٢) بابٌ: الاقتصاد في طلب المعيشة.

(٢٠) ٢٢٢٧-(٢١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المصَفَّى الْحِمْصِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّ نَفْساً لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ، وَدَعُوا مَا حَرُمَ**».

(٣) بابٌ: التوقي في التجارة.

(٢١) ٢٢٢٨-(٢١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ: كُنَّا نُسَمَّى فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، السَّمَاسِرَةَ، فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلِفُ وَاللَّغْوُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ**».

(٦) بابٌ: الحُكْـرَةِ والجَـلَـبِ.

(٢٢) ٢٢٣٧-(٢١٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْـرِ بْـنُ أَبِـى شَـيْبَةَ: حَـدَّثَنَا يَزِيـدُ بْـنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْـنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَـرِ بْـنِ عَبْدِالله بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لاَ يَحْتَكِرُ إِلاَّ خَاطِئٌ**».

(١١) بابٌ: ما لا يَحِلُّ بَيعُهُ.

(٢٣) ٢٢٥١-(٢١٦٧) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ المصـريُّ: أَنْبَأَنَا اللَّيْـثُ بْـنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيـبٍ أَنَّـهُ قَـالَ: قَـالَ عَطَـاءُ بْـنُ أَبِي رَبَـاحٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُـوَ بِمَكَّـةَ: «**إِنَّ الله وَرَسُـولَهُ حَـرَّمَ بَيْـعَ الْخَمْـرِ وَالمَيْتَـةِ وَالْخِنْزِيـرِ وَالأَصْـنَامِ**». فَقِيلَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: يَا رَسُولَ الله! أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُـدْهَنُ بِهَـا السُّـفُنُ، وَيُـدْهَنُ بِهَـا الْجُلُـودُ، وَيَسْتَصْـبِحُ بِهَـا النَّـاسُ؟ قَـالَ: «**لاَ، هُـنَّ حَـرَامٌ**». ثُـمَّ قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**قَاتَـلَ الله الْيَهُـودَ، إِنَّ الله حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَأَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**».

(١٢) بابٌ: ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة.

(٢٤) ٢٢٥٤-(٢١٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شـيبَةَ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَـهْلٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الملاَمَسَةِ وَالمنَابَذَةِ. زَادَ سَهْلٌ: قَالَ سُفْيَانُ: الملاَمَسَةُ أَنْ يَلْمِسَ الرَّجُلُ الشـيءَ بِيَدِهِ وَلاَ يَرَاهُ، وَالمنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ: أَلْقِ إِلَيَّ مَا مَعَكَ، وَأُلْقِي إِلَيْكَ مَا مَعِي.

(١٣) بابٌ: لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يسوم على سومه.

(٢٥) ٢٢٥٦-(٢١٧٢) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسيبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ».

(١٤) بابٌ: ما جاء في النهي عن النَّجْش.

(٢٦) ٢٢٥٧-(٢١٧٣) قَرَأْتُ عَلَى مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ الله الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو حُذَافَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ.

(١٥) بابٌ: النهي أن يبيع حاضرٌ لبادٍ.

(٢٧) ٢٢٦١-(٢١٧٧) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا.

آخر كتاب التجارات

(١٦) كتاب الصدقات

(١) بابٌ: الرجوع في الصدقة.

(٢٨) ٢٤٨١-(٢٣٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ المسيبِ: حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ الْعَبَّاسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، مَثَلُ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَأْكُلُ قَيْئَهُ**».

(٣) بابٌ: من تصدق بصدقة ثم ورثها.

(٢٩) ٢٤٨٤-(٢٣٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ: «**آجَرَكِ الله، وَرَدَّ عَلَيْكِ الميرَاثَ**».

(٥) بابٌ: العارية.

(٣٠) ٢٤٨٩-(٢٣٩٨) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ: حَدَّثَنَا شرحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالمنْحَةُ مَرْدُودَةٌ**».

(٦) بابٌ: الوديعة.

(٣١) ٢٤٩٢-(٢٤٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ الْجَهْمِ الأَنْمَاطِيُّ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أُودِعَ وَدِيعَةً، فَلاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ**».

(٨) بابٌ: الحوالة.

(٣٢) ٢٤٩٦-(٢٤٠٤) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُحِلْتَ عَلَى مَلِيءٍ فَاتْبَعْهُ**».

(١٦) بابٌ: حسن القضاء.

(٣٣) ٢٥١٧-(٢٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ خَيْرَكُمْ، أَوْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً**».

آخر كتاب الصدقات

(١٧) كتاب الرهون

(٢) بابٌ: الرهن مركوب ومحلوب.

(٣٤) ٢٥٣٤-(٢٤٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الظَّهْرُ يُرْكَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُوناً، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشرَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُوناً، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشرَبُ، نَفَقَتُهُ**».

(٤) بابٌ: أجر الأجراء.

(٣٥) ٢٥٣٦-(٢٤٤٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْم، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**ثَلاَثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيراً فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُوفِهِ أَجْرَهُ**».

(٨) بابٌ: كِرَاء الأرض.

(٣٦) ٢٥٤٧-(٢٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِالله - أَوْ قَالَ عَبْدِالله بْنِ عُمَرَ -، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكْرِي أَرْضاً لَهُ مَزَارِعاً، فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ المَزَارِعِ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ وَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَاهُ بِالْبَلاَطِ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ المَزَارِعِ، فَتَرَكَ عَبْدُ الله كِرَاءَهَا.

آخر كتاب الرهون

(١٨) كتاب الشفعة

(٢) بابٌ: الشفعة بالجوار.

(٣٧) ٢٥٨٩-(٢٤٩٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: أَنْبَأَنَا عَبْدُالمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ،عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله قَالَ:قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ، يَنْتَظِرُ بِهَا إِنْ كَانَ غَائِباً، إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِداً**».

(٣) بابٌ: إذا وقعت الحدود فلا شفعة.

(٣٨) ٢٥٩٢-(٢٤٩٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسيبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَضَى بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلاَ شُفْعَةَ.

آخر كتاب الشفعة

(١٩) كتاب اللقطة

(١) بابٌ: ضالة الإبل والبقر والغنم.

٣٩ ٢٦٠٠-(٢٥٠٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَلاَءِ الأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ. فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ، فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ وَقَالَ: «**مَالَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا الْحِذَاءُ وَالسِّقَاءُ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا**»، وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «**خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ**»، وَسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «**اعْرِفْ عِفَاصَهَا، وَوِكَاءَهَا، وَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنِ اعْتُرِفَتْ، وَإِلاَّ فَاخْلِطْهَا بِمَالِكَ**».

(٢) بابٌ: اللقطة.

(٤٠) ٢٦٠١-(٢٥٠٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَلاَءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ وَجَدَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوَيْ عَدْلٍ، ثُمَّ لاَ يُغَيِّرْهُ وَلاَ يَكْتُمْ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلاَّ فَهُوَ مَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ**».

آخر كتاب اللقطة

وبه انتهى مقرر الفصل الدراسي الأول

إعداد وتنسيق وإخراج دار الحديث المدنية